بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون لا شريك له سبحانه ولا يحد من دونه الها ولا وليا نحمده على ما اصطفاه من محمد ودلنا عليه من طاعته واستنقذنا به من الهلكة برحمته وبصرنا من سبل الجهالة واياه اسأله من الفضل العظيم والاحسان الجسيم يخلق البر الرؤف الرحيم صلى الله عليه وعلى آله وسلم ارسله الينا فكان كما قال عز وجل لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم فبلغ عليه وعلى آله الصلاة والسلام رسالات ربه وصح لامته اذ اما أوتمن عليه واجبى لله عز وجل وفاء الله بالموعظة البالغة والحكم الجامعة واجتهد في امره واحمل الاذا في ذبه واصطبر على كل محنة وبلوى حتى قضى الله عز وجل اليه وقد رضي فعله وشكر سعيه فصلوات الله وسلامه عليه ما اختلف الليل والنهار وتعاقب الغدو والآصال

اما بعد فاني قد علمت لعز ذكرك ان الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فغفر صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقد بين لامته واد اليهم جميع ما اوحاه الله اليه فما قصد الله عز وجل عليهم في محكم بينه على لسان رسوله صلى الله عليه وآله من الحلال والحرام والحدود والمواريث والاحكام والامر والنهي فلم يقبض ولم يترك لاحد على الله سبحانه بعد ما بلغ ما كان من صلى من البيان والشرع والامر والنهي والوعد والوعيد ولم يكن قال سبحانه وتعالى فيه صلى الله عليه وعلى من كان قبل من الانبياء عليهم السلام رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فبين صلى الله عليه وآله لهم من كتاب الله ما لهم به حجة عليهم وما فيه بيان ما احتاجوا اليه وما يحتاجون اليه هدى وشفاء لما في الصدور وفي هذا اصل كل شيء وفرعه

كمال العقد

كما قال سبحانه ما فرطنا في الكتاب من شيء وكيف يجوز ان يكون فيه تفريط وهو حاجز لما افترض الله سبحانه على عباده وفي كل ايامه سبحانه وتعالى يحد ويبين ما حرم واحل وندب وفرض وحضه الله تعالى فلم يزل منه اية ولم يذهب منه شيء لما ذكرنا من كمال الحجة على عباده وذلك قوله عز وجل انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وقال سبحانه وتعالى في لوح محفوظ وقال سبحانه وتعالى واله لكتاب عزيز لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد فما فرط الله سبحانه وتعالى فيه صالح وما حاط فغير واجب فحذف فعل الامة لرسول الله صلى الله عليه وآله ضيع الكتاب وما افترض الله عز وجل عليهم فلم يتمثل لما افترض الله تعالى فيه ولم تلفت الى شيء من احكامه ما جرت به الاحكام عليه واحلفت الامور عند قصته عليه وعلى آله افضل الصلوة والسلام وانقطعت الاسباب الظهور وبيت من الاقوام عليه وعلى عترته عليهم السلام ما كان يحزن من ضجائن الصدور وتكلم كل بهواه وتكاثر الحديث بعض به تحدث ضاحيه كل بغرائه من رسول الله صلى الله عليه وآله مع ما في ذلك من خلاف محكم الدليل لما في كتاب الله الجليل يحلون ذلك وهم راضون في الحكم بعيد ما قصد وقد امرهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله لعهد اليه شيء كذب على كما قد كذب على من كان قبلي من الانبياء عليهم السلام فما حكم عني فاعرضوه على كتاب الله عز وجل فما وافق كتاب الله عز وجل فهو مني وانا قلته وان قالوا المريقله وما خالف كتاب الله عز وجل فليس مني ولم اقله وان قالوا قاله ثم ان فرقت هذه الامة بعد ما كان منها ما ذكرنا على اربع فرق كل فرقة تكفر الاخرى فمن يقوم مقام رسول الله فرقة تقول نصب رسول الله صلى الله عليه وآله امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام للمسلمين اماما نصبه نصبا ونصه نصا باسمه ونسبه ودعا اليه وحث عليه وافترض طاعته وفرقة اخرى تقول اوما رسول الله صلى الله عليه وآله الى امير المؤمنين علي عليه السلام وادل عليه واشار اليه وقال هذا اقرب لسهد له بالعهد اليه ويستوجب بقوله الامامة

واصح لكنه قد فقد ذكرناها كذلك في كتاب غير هذا وفرقه قالت ان رسول الله
امرنا بكذا ان نصلي للناس والصلوة عادة الدين فعلنا عند ما انتخبه رسول الله
صلى ورضيه اماما للصلوة انه خير اصحابه والله حقيق بالامامة وكذلك نرى
نحن والخطب في امر الصلوة وشبهه ذلك ذكر ذلك والحق عليهم في موضعه ان شاء الله
وقالت الفرقة الرابعة وهي جل الناس لا تعرف هذه الاقاويل شيئا لان
رسول الله صلى قبض ولم ينص احدا ولم يؤم الى احد ولم يامر احدا
بالصلوة فترك الامة عنانا لانفسها من تلقاء انفسها واتفقوا واختاروا لانفسهم واعلم
عن الله وعن رسوله صلى وعن كتابه ودعوى ان ذلك فرض على كل
امام واجب فانه لا يحل للامام ان يعقد الامامة لاحد بعده الا ان في ذلك
خلافا لقول رسول الله صلى وفعل وان من فعل ذلك كان ضالا مخطئا واختاروا
فما ادعى باحاديث من النبي صلى منها ما روى عن ان النبي صلى قال لان تحمار والا تسلم
احب الي من ان اولي عليكم وانا ان احسن كان لنفسه وان اساء كان مني وكانت
الحجة عليكم عندا واحتجوا باحاديث مثل هذا (يعني ذكر هذا عن ذكرها ثم رجعوا
ان الناس اجتمعوا على ابي بكر فقلت فقلده وهو الامر واقاموه مقام رسول الله
صلى واعتقاله فبايعا ما امر الله تعالى واستصلاحا لما تحاج الله الامة فيما الا
هذه الفرق الاربع فهل اجمع اجمعهم على ما ادعت هذه الفرقة من امامة ابي بكر
فقال فرقة فما منهم الا وهو يقول ان رسول الله صلى نصب اماما واسمه
الذي ادعت فرقة فان منهم من ادعى الاجماع معهما فبطل قول من قال بالاجماع خلاف
هاتين الفرقتين ثم رجعنا الى ما ذكر عن الاحتجاج لابي بكر اكان امرا من رسول الله صلى
وعهدا الى قوم فاعتبانهم لتحتاج الى اماما منهم يقوم مقامه ام جعل الاحتجاج
عنا ما الى الناس كلهم فالواجب الى الناس كلهم فلم اخذ الاحتجاج كان من كان بالمدينة
وغايبا منها بالبادية وبمكة والين قالوا لكن من اهل المدينة قلنا فان الاجماع
وانما كان بالمدينة من اصحاب النبي صلى الى عشرة انما بالمواضع التي ذكرناها
الوف لا تحصى واهل الدار والمهاجرون البها الذين حضروا واعلموا لم يجتمعوا

ولم يحضرها وعدد هؤلاء ما ذكرناه ولقد حضر السقيفة من اصحابه عليه وعلى
اله افضل الصلاة والسلام ثلاث مائة علم من الانصار وذلك ربع عشر
اصحابه فهل اجمعوا فان قالوا نعم فلنا فاسحقهم الله كيف الاجماع والانصار
تقول منا امير ومنكم امير وان الاجماع وشذ من عباده وآياته وعصاه
منهم انكروا البيعة وشذ بضع عشر نفرا علانية عند السقيفة بمحاشر الانصار
امكنوا ابا بكر قليلا والناس كلهم الذين حضروا السقيفة بمرجون لم يرجع
الرضا من جميعهم ستين وثب اوس بن خولي فقال لابي بكر انشدك بالله
انا بحق عبد ما سمح من قول الانصار منا امير ومنكم امير مخافة ان يتم
هذا القول فتقدم الانصار سعد بن عباده ويكون امرا او يكون الامر
في الخزرج وستي اوس بن خولي وعشيرته ثمة سوقة وهم الاوس فيدخل
الحسد للخزرج وشعد لما كان بينهم من الضغائن والحروب التي كانت
في الجاهلية التي رفعها الله تعالى عنهم بمحمد صلى وكان سعد علم القدر
في الانصار وفي الحرب وكانت اذا اجتمعت الانصار قبل منه شعد لها
واذا افترقت قبل منه الخزرج شعد او قبل منه الاوس اوشك فاخرج اوسا
الشبهة لسعد والخزرج وخاف ان تم ذلك ان يحمل هو وعشيرته ما دامت
بالسلم والبيعة لكون اقرع للكلام الذي عاقد منها امير ومنكم امير
وبايعه الاوس ومن حضر ثم نهض ابو بكر وعمر ابو عبيدة ان الجراح
ومن نهض معهم من اهل السقيفة مخترمين بالارذ معهم الخاصة كالمرين
بالجد والا بلغوه الا خبطوه وقالوا بايع من غير ان يشاورك او يعلم خبرا
فابن الاجماع من هذا الفعل وابن الاجماع وعمر بن الخطاب يقول على المنبر
ان سقيفة ابي بكر كانت فلتة وقى الله شرها فمن عاد لمثلها فاقتلوه والفلتة
هي البغتة والخلسة والغرارة والمبادرة فكيف يكون الاجماع
على شيء هو بهذه الصفة وايضا فان خلسا من اهل الاختلاس ثم يوضع على فاعل ذلك القتل
فلا يحل الا على احد ثلاثة اما كافر بعد ايمان او زان بعد احصان او قاتل النفس
بغير حق وليس في هذا الفعل شيء من الخصلتين الاخيرتين وانما وجب القتل

الاعلى من كانت بيعته مثل بيعة ابى بكر لا تكن عبدا قد كفر ومرح من الاسلام
بعملوا وجب بهذا القتل على نفسه وعلى صاحبه الكفر بالله تعالى والقتل
لانهما اصل هذا العمل وفرعه فما للعجب ممن سمع مثل هذا الامر المنكر
ولا سفعه سمعه واى الاجماع وقد طلع ابو بكر المنبر نحن ما عبدله فوثب
ابى عشرة رجلا من جبار اصحاب محمد صلى منهم عمار بن ياسر والمقداد
بن الاسود الكندى وابو ذر الغفارى وسلمان الفارسى وابو الهيثم
ابن التيهان وسهل بن حنيف واخواه الانصاريان ومعهم عدة من
من اصلف فى اشد رضى الله عنهم واوصاهم ورحمهم مقالوا لا فبكم
الله الله فى سلطان محمد صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا ترجعه من بيته
الى بيوتكم ولا تاخذ ما ليس لك ولا بعقد فى غير موضعه وان اهل بيت
السوء احق بهذا الامر منك وانا نعرف من اذى الحرب الذى هو اشد غناء
فى الاسلام الا بقرباك من محمد صلى الله عليه وسلم وهم اقرب منك بجميع كلام كنت
كل واحد منهم تختفونه ويتحونه فعقد فى اعنهم من كلامهم ارسل نفسه
من المنبر ولزم بيته يومه ذلك ولم يامر ولم ينهه فلما كان من الغد غدا
اليه عمر وسعد وعبد الرحمن وطلحة وعدة معهم من قريش كل رجل منهم مع اهل
بيته فى السلاح المشاك واخرجوه حتى اقعدوه على المنبر ثم قالوا قل ما
بدا لك ثم سلوا السيوف وقعدوا تحت المنبر ثم قالوا والله لان عاد
احد يتكلم بشىء مما تكلم به لنضعن اسيافنا فيه فما نجم
الناس وكرهوا الموت فلم يتكلم احد وان الاجماع ونوهاشم اليهم برجع
الشرف والذكر والفوز فى الجاهلية والاسلام ولم يبايع منهم احد ولم
يشهد ولم يشاور واوامر المومنين على علم لازم بيته قد ابى ان
يخرج معهم وابا ان يحضر وقد ارسلوا اليه لا تدعنا نجد رسول
ان نخرج فبايع حليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد عليهم ما كان اشنع ما كانوا على
تسول الله صلى ثم عاد الرسول ثانية فقال اجب امير المومنين فقال عليه السلام
يا سبحان الله ما اجرا من تسمى بما ليس له ثم رجح الى ثالثة فقال اجب ابا بكر

فقد اجبه عليه المسلمون وبايعوه فبايعته انت واخذل فيما دخل فيه الناس
فقال ابو بكر لعمر انهض فى جماعة واكسر باب هذا الرجل على حرمه فما دخل فيها
دخل فيه الناس فهض عمر ومن معه الى باب على عليه السلام فدق الباب
فلما فتحته فاطمة صلوات الله عليها فدفعها وطرحها فصاحت يا عمر
اتريد ان تحرق على الله ان لا يدخل على بنى فاعل مكشوفة السعر مسبلة فقال
لها مذى ثوبك فقالت مالى ولك يا عمر قال لها مذى ثوبك فانى داخل واعلم
على القوم قبل فعلها وهو داخل هو واصحابه فصاحت فقالت لسيم ربى البيت الذى
فيه على علم وهى ترى انها اول من هتك حرمة على علم لضعفها وقرابتها من رسول الله
صلى فوثب اليها خالد بن الوليد وضربها بالسوط على عضد هاحتى كان اثره
فى عضدها مثل الدملج وصاحت عند ذلك فرجع على عمر الذى ما استفتح
عمر وبكر الليث فدخل فى جمع عبد الله بن ابى بكر بيعته فجاءته واخذ
السيف من يده وضرب به حتى كسره ثم اخذوا بيده حتى اخرجوه على عليه السلام
ملفوفا متعلق به جماعة منهم حتى انتهوا به الى ابى بكر فقال له ابو بكر ما يمنع
فقال عليه السلام ما افضل قال عمر ما نفارقنا ونفعل فقال له امير المومنين
على عليه السلام اتخلب غلبا لك شديدة شديد هالله اليوم يردها كما عند اوان
الاجماع من هذا الخبر واين الاجماع وكثير من اصحاب محمد صلى منهم ابو الهيثم
منهم خالد بن سعيد كان وكله رسول الله صلى ثم سلمة بن سلامة بن عمر وبن
معتب كرب فاخرجه رسول الله صلى امير المومنين على بن ابى طالب عليهم
اجمعين فاظهرهم وامكن الله منهم ولى عليهم خالد بن سعيد رضى الله عنه
وارضاه وكان على مقدمتهم فلم يزل فيهم حتى قبض رسول الله صلى ثم
قدم بزكوا تهم فدفعها الى امير المومنين على عليه السلام واتى ان يسلمها
الى ابى بكر فارسل ابو بكر الى على عليه السلام فقبض منه الزكوة ودفعها ابو بكر الى
بن سعيد رضى الله عنه للبيعة فاتى فامره ان يلحق باطراف الشام
ثم رد عمر اصحابه الى بنى الاحداث امر بقتله فقتل وزعم بعضهم انه قتل
فى بيته وقعة كانت هنالك والصحيح انه لم يكن ثم وقعة وغيره
من لم يبايع كثير وكيف تنعقد بيعة لمن هو فى بيعة غيره لم يكن رسول الله
وجه ابا بكر وعمر وغيرهما فى جيش اسامة ان رجع قبل وفاته صلى وامرهم

من ورثته بالدعوا التي ذكرتها ابوبكر والله عز وجل يعلم غير ذلك قال نعما
وبحالي وورث سليمان داود وقال يحيى فيما ذكر عن زكريا عليه السلام فهب من لدنك
من لدنك ولياً يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضياً فكم الله سبحانه
لا ولاد الانبياء عليهم بالميراث من ابيهم وقال ابوبكر سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انا معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة فتبين وثبت
أيدي قوم قضوا كتاب الله وقبلوا ضده ولو سلمنا جميع ما نقل من كتاب
محمد صلى الله عليه وسلم هل روى احد منكم عن احد من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم انه سمع من رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل ما قال ابوبكر لقد اتوا شيئاً نكراً من القول وزوراً بل قد
جمعها الجهال لحبهم المنكر مالا ينفع عن عائشة وابن عمر فنظر ما بعد ذلك
الى اصل هذه الاحاديث التي استندوا اليها الى عائشة والى ابن عمر فاذا عائشة
يقول سمعت ابابكر وابن عمر يقول سمعت ابابكر يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انا معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة واذا هذه الاحاديث
سائبة المختلفة يرجع الى اصل واحد ولم يوجد احد من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
يشهد على شهادة ابي بكر في الميراث قد فرح ابوبكر فاطمة عليها السلام
عن ميراث ابيها عن الخبر الذي اسنده الى رسول الله وهذا الخبر ينقض كتاب الله
عز وجل وحكمه في عباده فويل لمن تورط في رد حكم الله وحكم رسوله الله صلى الله عليه وسلم ينقض ما جاء به
محمد صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل ولعل كان في كلام فاطمة عليها السلام لابي بكر ما ان لم
تكن حلفت عن الله عز وجل ولعل كان في كلام فاطمة عليها السلام لابي بكر ما ان لم
تكن حلفت عن الله سبحانه وتعالى انت ابا بكر ولا ارث أبيه لقد جئت شيئاً
فرياً ما ابرئت عنه ومن اعجب العجائب ان جميع هذه الامة اجمعت
ان من ادعا دعوى لنفسه او دعوى لغيره فعليه ان يسمه بينة لا يعمل حتى
يسمع على ذلك شاهدان عدلان الا دعوى لهما فانها شهد ابنه واجمعوا
ايضا ان الامام لا يحكم لنفسه بحقه دون ان يشهد به غيره واختلفوا
واجمعوا في ذلك امر المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه في البينة
التي سمعت منه دون الجلي فاعتمد فهما على رجل من الصحابة فعارض لمرا
ولم اهب ولم اتحرك حتى وصل الامر المؤمنين عليه فحاكمني وحاكمني الى شريح
فصح الله تعالى شريحا من كان في يده شيء فهو له حتى يقيم المدعي البينة شاهدي
يا امير المؤمنين فصحك امير المؤمنين عليه وقال والله لو غيرها قلت لما كنت بها امين

واختص امير المؤمنين عليه شاهديه فاستحق درعه ثم وهبها للذي وهبها
وحدها محمد بعد ان استحقاق من الناس على ذلك الى يومنا هذا الا بشهادة
الرجل لنفسه ولا يحكم لاحد على احد في دعوى يدعيها عليه الا بشاهدين عدلين
عدر فاطمة عليها السلام فانه يحتج عليها بحلف ما كان من بد لها ما كانت تملكه وتحوزه من ميراث ابيها صلى الله عليه وسلم وما لها من ذريه
المعروف بها ولها بلا شهود الا دعا ابوبكر لنفسه وللمسلمين ما لصقه
تظهر يا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوبكر المدعي لنفسه ولاصحابه
اموال رسول الله صلى الله عليه ولو ان رجلا من سلاطين الجور في وقتنا هذا
ادعا مالا لنفسه ولاصحابه ثم قال ايها الشهود انفسي ولهم اذا احد شاهدا
عدلي واذا احكم لي ولهم اذا احد حلفا عدلي واقبض هذا المال لي ولهم
من يحوزه ومن هو معه ثم يشهد بهذا الخبر مجنون لا يعقل وصبي لا يفقه
لا نكر ذلك ولعلم انه اظلم الظلم واجور الجور وقد جوز هذا من ينتحل
المعرفة والدين أفترى انهم جعلوا ما في هذا من المنكر والفضيحة لاما
جعلوا ذلك وكلفهم أغضوا على ما عملوا بخصاصة الله ولرسول الله صلى الله
وعلى اهل بيته وتحاملا عليهم وسعيا الى ان ظلموا اي منقلب ينقلبون
ثم ان ابابكر عمد الى هذا الذي له ولا صحابه فاوقفه على نفسه وولده وولد ولده وعلى
اصحابه واولادهم واولاد اولادهم مؤبدا الى ان تقوم الساعة وورث اهله
احمعين حيث صارت عنه فتدا ولك الظالمون ظالم ابابكر ثم طال عليه
لعنة الله من يومنا هذا يصرف وجوهنا حيث شاء ويحيينا ممات
الفاجرون ويتحن وجوهنا للفاسقين يشرب به الجود وتزكى به
الكذوب وتستحان به على الشروب واهلها هلست للحكم ومعدن الخيرة
وموضع الفضل ومنزل الوحي ومختلف الملائكة مستحقون عنه
مطعون فيه ماخوذون من الله بغير ظلما ومغتصب عليهم عصبا ثم يقول
هيهم من الناس ردعا صدقات رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطونا ما سميه
نتاركم به مستصرون في الخبرة والتحاكم لغير الويل مما تصدق بها
رسول الله صلى الله عليه ومن رآه عندام من شهد ام من اخبر بهذه الصدقة
من اهل بيته صلى الله عليه وسلم احد من دعوا ما يتبارك كون به سهما مستحقين
في الحالة والخصاصة الله لو كان صلى الله عليه وسلم يتصدق بها ما انفاذ لك عن امته

ولكان الشاهد بكيدا من اصحابه واهل بيته عليهم السلام وما يعني هذا العقل
لمن هو دون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكيف به وآله وقد بشر وفضله بشيخ في الدنيا
والخليل وكان علم ذلك شد علي وفاطمة والحسن والحسين صلوات الله عليهم
اجمعين ولد كان فيهم من الفضل والدين والورع والدين والمعرفة بالله
سبحانه وتعالى والاقتدار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مالا يطلبون ما ليس لهم ومع هذا
شهادة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم بالتقدم والامانة وانهم من اهل الجنة وكيف
يحوز على من هذه صفته ان يطلب ما ليس له ولو ظهر الذي ادعاه ابو بكر انهم الرحم
وطهرهم بطهير انقطع ابو بكر حقهم ودفعهم عن ميراثهم وطلب من فاطمة
عليها الصلاة والسلام الشهود على ان فدك لها وهي في يدها وفي شهود هو في يدها
ولم تطلب من نفسه ولا من اصحابه شهودا على ميراث محمد صلى الله عليه وآله
قبضه وحازه من اختياره فيما للمحجب من قبضه ما ليس له ولا شهود
له ولا بينة وطلب استحقاق الشهود من فاطمة عليها السلام على ما هو
في يدها ولها وقبل اجازة الامة على ان كل من كان في يده شيء فهو احق
حتى يسوغ بالبينة العادلة فغلب ابو بكر البينة عليها فمهما كان في يدها
وانما يجب عليه هو على اصحابه اليمين على ما ادعاه له ولهم فحكم على فاطمة عليها السلام
بيمين على ما في يدها ومنعت ميراث
ابيها وشهد على رسول الله صلى الله عليه وآله بما يورث فيها والله تعالى يوصي اول
الولد من والد بذكر ان اوعده وذلك قوله تعالى ووورث سليمان داود
وقول زكريا عليه السلام فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب
فالمعقد الذي امر الله بتركيبها من التنفير ما ذكرها تعالى والحسن والحسين
عليهم الصلاة والسلام وام امن رضوان الله عليها فعال لا قبل شهادتهم
لا تجرون بها المال الى انفسهم وام امن امرأة لا قبلها وجدها وصحيح
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم بالجنة والثقة والخير والعفة والامانة والعلم
فاي تزكية وتعديل بعد تعديل رسول الله صلى الله عليه وآله وقد اجمعت الامة
عن رسول الله صلى الله عليه وآله رجل فعال يا رسول الله أوصني فعال له رسول
الله صلى الله عليه وآله لا تغضب فعال له صلى الله عليه وآله فسئلته فعال صلى الله عليه وآله
كثيرا وكيف نهى رسول الله صلى الله عليه وآله الناس عن الوصية بالمال كله وتخريجه ذلك
عليهم رحمة منه وترحما لمن يخلفون من اولاد هم ويوصي هو عليه وعلى آله افضل الصلاة

والسلام عالما كله وهو ارأفهم وارحمهم فما شيخان الله العظيم ما اقبح هذا
الذي اسنده الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وافسده فيا للصلاة والتجا بقول ابي بكر
يحزون الى انفسهم وهو يشهدون لغيرهم ولا تحل لهم في مال فاطمة
عليها افضل الصلاة والسلام الا من يجد موثقا واما يجز لانفسه من شهد
مثل شهادة ابي بكر لنفسه بشيء هو في يده غيره وامر الموسر علي ومن
شهد معه لا تحل لهم في مال فاطمة عليها السلام الا بحد موثقا واي
مال اعظم مما ذكر انه قضى بكر ابي بكر وولايته على ما وصفنا من تلك
الامور والمسلمين حتى اذا حضره يومه عند هالحتم من بعده وامر
المسلمين بالسمع له والطاعة واجلسته مجلسه واقامه مقامه وقال
للمسلمين هذا ما فكر بعدي وهو الماسك وصاحبه من قال يا مامنه
يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يول احدا بعده لا نصا ولا اشارة
وترك المسلمين عن اختيار فان الواجب على كل امام ان يفعل
ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله في ترك الناس اختيار وان لا نفسهم
رسول الله صلى الله عليه وآله سنة وله القدوة فيرغب عن سنته وتحدا عن
فعله فخطي ضال وانه ليس لاحد من الناس اماما كان او عدوه ان يعدا
ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وتقول بغيره وكانوا بين المختارين على
قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله نصب امير المؤمنين عليا عليه السلام ونفسه في الغدير
فعله وصوبه عمر وجميع اصحابه واطاعوه على ذلك فاذا ابو بكر وعمر اخذا
قد اخذا ما خرموا وتركوا ما اصلوا وبنهد واعلى انفسهم بالخطاء
والضلالة والخلاف لرسول الله صلى الله عليه وآله وافسد وافعلهم عنهم الذي عهده
واصلهم الذي اصلوه واستغنى من خالفهم عن الملاعن عليهم بطعنهم
انفسهم فاي بلية اشد وعظيم اجل هما اشد هولا القوم الى انفسهم
من الضلالة والتجا فيها هلك ابو بكر بفضل صاحبه الذي نصبه لخطئه فيما
فيما اشار به ابو بكر وحكم به فلم يرض بكل سيرته ولا بكل حكمه فرد ما حكم
به كثيرا من ذلك الشيء الذي كان شيخا ابو بكر خطا خلصه من ايدي الناس
بعد السع والشرا وتجد ان ولد كنز من منهم فلا هم قمن على انه لا ناخذ ذلك
الشيء وترا ان ابا بكر خطي في شيء فاي بلية اعظم منه اجتمع الكبر واجل واعظم مما

صلى الله عليه وآله وسلم ابو بكر رسول الله

انا به ابو بكر ان كان الامر في الى بكر على ما ذكر عمر وعمر اذ ذاك يصوب اما بكر
في سقيفة وفعلة في خيانة وبطن عليه بذلك الفعل بعد وفاته وشهر
من احكام الى بكر مدة ردها عمر في ولايته وعابها عليه بحضرة هذه الخبر على ذكرها
واذا كان فعلا في على فيه الفرج الحرام وسفك به الدم الحرام فالوبال والتبوء على
فكل ما يلحق هل يخلو امر عمر في طعنه على الى بكر من احد وجهين
اما ان يكون اتقى الله قلبا واقلهم غفلا واصحهم دينا اذ خفى عليه احوال
او بكر في خطوته التي تفيد لها بعد وفاته او يكون هما عالما وهو يستعمل النفاق
مع الى بكر في دين الله ويصوب اما بكر في اموت دفعلها وهي عند الله تخطئ
فان كان هكذا فليس لعمر في الاسلام خطا ان كان قد تضاعف الى بكر
اعظم من تخطئ الله وتخطئ رسوله صلى الله عليه وآله المتخلفان على هذه الامور
وكان مما امضاه عمر من احكام الى بكر احدث اموال رسول الله صلى الله وانفاذها
عليها فعلا ودفع فدك عن فاطمة عليها السلام عن ميراثها وعن ذلك
وكان بكلة الطعن على الى بكر في جمع اشياء بعضي خصوصه ومنها رأى
عند ذكر ان ما كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وآله
تخيار لا نفسها تخطا من رسول الله صلى الله وان اخلا فدك في ذلك الزمان
وان الذي فعله صاحبه فمنه من تقليد الامور وتصيبه لخطا وان
عمره خير امنه فعزم على ترك الاقتداء برسول الله صلى الله وبفاطمة
الذي كان تقية في حياته ان يكون شعره في صدره الى بكر وجعلها عمر شورى
بين ستة فعزل عمر انهم خير من على وجه الارض من اصحاب محمد صلى الله وعمر
وان هذا الامر لا يصلح الا لهم وفيهم لانهم بقية الحشر السابعون الاولون
الذين حضروا بيعة الرضوان عند الشجرة فان الله عز وجل انزل فيهم لقد
رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وركاهم وعلم
لهم بالنقوة والامانة حتى اذا توفي عمر مما كرنا قال اخلطوا وضي بامتشاركتهم
ولا يستبدوا هم الى أيها ما ولا النوة الستة ان يصطبروا حلالهم ويستبدوا
له ويطعنوا في ولاة امام فاضت عاصفة اعتاقهم فان اختلفوا واحد منهم
ولاته ولم يخ منهم الباقون فاضت اعناق الولاة الذين لستن فيهم عبد الرحمن

بن عوف فان اجمع اربعة وخالف اثنان فاضت اعناق الاثنين وان كان ثلثة
وثلثة فيهم عبد الرحمن بن عوف فان لم يرضوا بما حكم عبد الرحمن
اعناقهم على عجز
ويعمل
من شرك في دم مسلم ولو بشطر كلمة حاد من الفضل من عند مكتوب ايس
من رحمة الله وينزل صلى الله من رفع مسلما فوقت منه وخلع ربقة
الاسلام وعمر اذ ذاك حي ملتفت الى شيء من ذلك ويقتل خير من على وجه
الارض بزعمه فيا للحق من هذه الاحكام المحلفة والاقاويل التي هي
غير مؤلفة والمذاهب الدنيئة كما يفعل ينشؤا فيها وجهه او باي معنا
او خطئه اذا عمر قتل هو لا الستة وما كانت تحدث عند رسول الله صلى الله
الله ورسوله صلى لو وقع القتل وكيف كان يكون حال الامة التي بقيت
بعد هؤلاء وزعم انه اذا بقوله اقتلوهم ما هو اصلح للامة افلا ترى
على قوله وصاحبه ان الامر لو تم لكان فيه مادة الامة وهلاكها اذ بقيت شاهدة
بلاد الى ما قربت النظر واكثرت التجا والتخليط والتبديل فضيعته
العوم عند من عرف وفهم وانصف نسأل الله التثبيت والبرهان
الله على كل شيء وهو حسبنا ونعم الوكيل وفي الامر المنتظر خروجه هذه النسخة اعني التثبيت
الامام المنصور بالله عبد الله بن حمزة
وشهد بخاتمه وفي هذه النسخة خط السيد صلاح بن الحلال ما لفظه هذي
كتاب تثبيت الامامة للهادي عليه السلام صح لي سماعه على الوالد الرحال الدين
الهادي بن يحيى وايضا على الوالد صلاح الدين المهدي بن يحيى صلاح ود بن الله
ر وحمان الحسن وكسه صلاح بن الحلال عفى الله عنه انتهى ومن روى بست
الامام هذي نسخة على هذه النسخة الامام المنصور بالله الحسين بن الدين
عليه السلام نسخ ابواب النص ونقل منه ايضا الامام القاسم بن محمد عليهم
كتابه الارشاد انتهى وكل هؤلاء يقولون بالله ومنه وعونه صحيح يوم الاحد
ثامن عشر شهر شعبان الكريم سنة تسع وتسعين والف وكان خط
مالكه العبد الى كريم الله تعالى محمد قاسم بن سلمى بن محمد الحاط الحيري الصعدي
بلد الرسول صلى الله عليه وآله محمد اعوذ بالله ووقعه وحمله الحسني يحيى بن
المعطي والد الائمة امان اهل الارض والسماء وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
السبع والد الطاهرين الاخيار الطاهرين المنتخبين المطهرين

نهاية المخطوطة